

11 جويلية 2016

من وزير المالية
إلى

2086

بتوقيف العمل بالأداء على

الموضوع : حول طلب انتفاع جمعيّة
القيمة المضافة .

المرجع : مكتوبك بتاريخ 21 جوان 2016.

تبعاً لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي طلبت بمقتضاه تمكين جمعيّة " من الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتنائاتها المموّلة بهبة ممنوحة من الاتحاد الدولي لصون الطبيعة " في إطار تمويل مشروع "سبخة سليمان مقصدا مفضلا للطيور و ثروة طبيعية غير معروفة" ، يشرفني إعلامك أنّه عملاً بأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة، تنتفع بتوقيف العمل بالأداء المذكور إقتنائات الجمعيّة من الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المموّلة بهبة ممنوحة من الاتحاد الدولي لصون الطبيعة في نطاق التعاون الدولي، وذلك شريطة أن تكون الفواتير المتعلقة بالإقتنائات متضمّنة لعبارة « لفائدة مشروع "سبخة سليمان مقصدا مفضلا للطيور و ثروة طبيعية غير معروفة" » .

ويمنح توقيف العمل المشار إليه أعلاه بالنسبة إلى الشراءات المحلية المموّلة عن طريق الهبة على أساس شهادة مسلمة للغرض من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختصّ.

وتفضلي، سيدتي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض عنه

للدراسم والتشريع المالي

الإمضاء: سهام بوغديري نهمية